

إلى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

الترحال الرعوي خارج الإطار القانوني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

إن القانون 113.13 ينص على تهيئة المجالات الرعوية والمراعي الغابوية، مع مراعاة حقوق المستغلين وذوي الحقوق والملكيات الخاصة، كما ينص على أن استعمال المجالات الرعوية، يشترط موافقة مالك أو مالكي أو ذوي الحقوق على هذه المجالات. من جهة أخرى نجد بين الفينة والأخرى، بمناطق جهة سوس ماسة، توافد مجموعة من قطعان الترحال الرعوي على أملاك خاصة وأخرى تعود ملكيتها لذوي الحقوق، حيث تلحق أضرارا جسيمة بالنباتات والأشجار المثمرة والتي تعتبر مصدر عيش الساكنة، مما ولد احتقاناً وسط ساكنة هذه المناطق تطور إلى احتجاجات بأشكال متعددة ذهبت إلى سد الطرق أمام المارة، كما امتد هذا الاحتقان إلى تنظيم وقفات ومسيرات بكبريات المدن المغربية. لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

عن الإجراءات والتدابير التي ستتخذونها من أجل:

- تفعيل مضامين القانون 113.13 وإخراج النصوص التنظيمية المتعلقة به، وذلك من أجل

تجنب فتح جبهات

لتبادل كل أشكال النعرات العرقية نحن في غنا عنها؟

- تعويض الساكنة عن الأضرار التي لحقتها جراء هذه الممارسات اللاقانونية من الترحال

اللغوي؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الكردي مصطفى، أوريش محمد، الناصفي أسماء